

قرار وزارى

رقم ٤١٧ / ن / ٢٠٠٢

بتعديل القرارين الوزاريين رقمى ٨٣/٢ و ٩٦/١٨٤

استناداً إلى قانون الطيران المدنى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٧٥/٥٠ ،
وإلى القرار الوزارى رقم ٨٣/٢ بشأن رسوم المغادرة بمطار السيب الدولى وتعديلاته ،
وإلى نظام تحصيل رسوم المغادرة بمطار السيب الدولى الصادر بالقرار الوزارى رقم ٩٦/١٨٤ ،
وإلى موافقة مجلس الوزراء الموقر فى جلسته رقم ٢٠٠٢/١٤ المنعقدة
بتاريخ ١٧ رجب ١٤٢٣ هـ الموافق ٢٤ سبتمبر ٢٠٠٢ م ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

- مادة (١) : يستبدل بنصى البند (١) من المادة (٢) من القرار الوزارى رقم ٨٣/٢ المشار إليه ، والبند (١/١) من نظام تحصيل رسوم المغادرة بمطار السيب الدولى المشار إليه النص الآتى :
- "١- الركاب الذين تقل أعمارهم عن سنتين .
- مادة (٢) : يلغى كل ما يخالف هذا القرار .
- مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من الأول من يناير ٢٠٠٣ م .

مالك بن سليمان المعمرى

وزير النقل والاتصالات

صدر فى : ٢٨ من رمضان ١٤٢٣ هـ

الموافق : ٤ من ديسمبر ٢٠٠٢ م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٧٣٤)
الصادرة فى ١/١/٢٠٠٣ م